

استشهد عسكري، وله زوجة وولدان، وله معاش شهري من المال، يستلمه أبوه، فما حكم في تقسيم المعاش؟

عبدالمحسن الزامل

السؤال الثالث استشهد عسكري وله زوجة وولدان صغيران وله معاش شهري من المال يستلمه أبوه ويعطي هذا الوالد زوجة ابنته واحفاده ربع المبلغ تقريباً وبأخذباقي فما حكم فعله اولا - [00:00:00](#)

ينبغي معرفة هذا العسكري في اي بلد هو لأن مسألة هذا الراتب التقاعدي يرجع إلى التقسيم المعتمد في بلاده ليس ارثاً وبالبلاد تختلف في مثل هذا اولاً يعلم ان المال - [00:00:21](#)

الذي يكون بعد الميت اما ان يكون مالاً مالاً موروثاً عنه هذا يقسم كما على ان ورثة بحسب انصباعه ومن المال الذي آتاً يدخل في الميراث المال الذي يستحقه في حياته - [00:00:43](#)

لكنه لم يصرف الا بعد وفاته. استحق في حياته. مثل مثلاً له حقوقاً مثلاً قد يكون انسان مثلاً له اه او موج تحقها قد يكون مثلاً بسبب انهم مثلاً انتداب مثلاً له مثلاً - [00:01:03](#)

انتداب وحقوق لم تصل اليه تأخر صرفها في حياته مستحقة في حياته له مثلاً اموالاً آتاً من الحكومة مثلاً استحقت لكن لم تأخر صرفها فهذه تدخل في الميراث ولا تأخذ حكم الراتب التقاعدي. وتصرف على الورثة - [00:01:22](#)

خصوص الورثة. اما الراتب التقاعدي فهذا بحسب ما حدده الجهة المسؤولة في هذه البلاد وولاية الامر في هذه البلاد هنا في هذه البلاد يوم المؤسسة العامة للتقاعد لها تفصيلاً لقد لا احبط بهذا لكن - [00:01:43](#)

يعني اذا كان هذا الواقع وها تان وهي زوجة هو لداتها ان كانت في هذه البلاد فهم يقولون الزوجة تستحق ما لم تتزوج او تكون موظفة فيما يغلب على ظني ويراجع النظام التقاعدي مثل هذا - [00:02:04](#)

والاولاد كذلك ما يملئوا سناً معيناً يعني البلوغ او بعد البلوغ. او يتوظف البنات ما لم يتزوجن او والدان اذا كانوا يعولهما في حال حياته. هذا يرجع الى الشروط التي شرطها ولها الامر في هذا. ولأن هذه الشروط قد تختلف - [00:02:26](#)

من وقت من بلد الى بلد لانه ليس ميراث لنا هبة وعطية مبتدأة يختلف حكمها وقد تتغير ولها احياناً ربما بعض الناس يقول انا اقترح كذا وكذا ونحو ذلك لأن هذه امور - [00:02:51](#)

ليست من الميراث الواجب التمسك به. بل هي حقوقهم بل هي اموال صرفت بعد وفاته اه ليه مثلاً اولاده ووالداته ونحو ذلك ولها يدخل فيها الوارث وغير الوارث احياناً قد يكون مثلاً له - [00:03:06](#)

مثلاً يعول اخوة مثلاً وله ابن مثلاً مثلاً يستحقون وان كانوا محظوظاً من جهة الميراث لكنهم يستحقون بجهة اعاليته لهم اذا ثبت انه يعینهم حسب النظام. فهذا يرجع فيه الى النظام - [00:03:28](#)

ما اخذه الوالد منهم ينظر زياد وان كان لا يظهر والله اعلم ان مثل هذا انه يعطيه من ربع المبلغ انه ليس له هذا لانه في بعض الانظمة وربما يكون في هذه البلاد ان التقسيم يكون بحسب عدد رؤوسهم - [00:03:42](#)

هل يفضل بينهم هل تفضل مثلاً البنات او الزوجة او الاولاد ينظر في هذا آتاً بحسب نظام مؤسسة التقاعد الذي يصرف للمتوفى بعد وفاته - [00:04:02](#)